العنوان:	المورد الأحلى في اختصار المحلى / لابن حزم . القدح المعلى في إكمال المحلى / لابن خليل
المصدر:	مجلة معهد المخطوطات العربية
الناشر:	المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم - معهد المخطوطات العربية
المؤلف الرئيسي:	الكتاني، محمد إبراهيم
المجلد/العدد:	مج 4, ج 2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	1958
الشهر:	نوفمبر
الصفحات:	309 - 344
رقم MD:	165297
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	HumanIndex, AraBase
مواضيع:	الفقه الاسلامي، كتاب " المورد الأحلى في اختصار المحلى "، ابن حزم ، علي بن أحمد ، ت 456هـ، كتاب " القدح المعلى في اكمال المحلى "، ابن خليل، يوسف ، ت 648 هـ ، الفكر الاسلامي، المذاهب الفقهية ، الاختلافات الفقهية ، تحقيق النصوص
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/165297

© 2024 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA
الكتاني، محمد إبراهيم. (1958). المورد الأحلى في اختصار المحلى / لابن حزم . القدح المعلى في إكمال المحلى / لابن خليل.مجلة معهد المخطوطات العربية، مج 4, ج 2، 309 - 344. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/165297

إسلوب MLA
الكتاني، محمد إبراهيم. "المورد الأحلى في اختصار المحلى / لابن حزم . القدح المعلى في إكمال المحلى / لابن خليل."مجلة معهد المخطوطات العربيةمج 4, ج 2 (1958): 309 - 344. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/165297

© 2024 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

المورد الأحلى فى اختصار المحلى لابن حزم
والقدح المعلى فى إكمال المحلى لابن خليل

للأستاذ محمد ابراهيم الكتانى

تتجلى [1] قيمة المذهب الظاهرى — بالنسبة لدارس تاريخ الفكر الإسلامى — فى أنه كان رد فعل للغلو فى استخدام الرأى والقياس وقلة المبالاة بالنصوص الشرعية عند بعض الفقهاء ، وفى استمراره على التمسك بمحاربة التقليد ، والدعوة إلى الرجوع إلى مصادر الإسلام الأولى فى القرآن والسنة .

وقد شهد تاريخ الفكر الإسلامى — فى أحقاب ازدهاره وحيويته — معركة حامية الوطيس بين المذهب الظاهرى من جهة ، وبين بعض المذاهب الإسلامية الأخرى من جهة ثانية .

كما أن كثيراً من الحركات الإصلاحية ، فى كثير من المجتمعات الإسلامية ، فى مختلف العصور ، قد تأثرت ببعض الآراء الظاهرية ، بل إن بعض البلاد الإسلامية — كمصر وسورية مثلا — قد استمد بعض قوانينها الحديثة من المذهب الظاهرى ، كبعض مسائل الوصية وغيرها .

لذلك لم يكن هناك بد لدارس الفكر الإسلامى فى مجتمع من المجتمعات عن تلمس مدى تأثره بآراء المذهب الظاهرى وتفاعله معها ، كما أنه لا بد لدارس فقه الإسلام المقارن من معرفة وجهة نظر المذهب الظاهرى فى مختلف المسائل ، وهو ما جرى عليه بالفعل كثير من الباحثين ، قدماء ومحدثين .

---

(١) ألقى الأستاذ الكتانى — الأستاذ بمعهد الدراسات المغربية العليا بالرباط — هذا البحث فى مؤتمر المستشرقين الدولى الرابع والعشرين (موتيخ ، ١٩٥٧) . وفيه معلومات هامة عن ابن حزم وكتابه المحلى . وقد خص الأستاذ الكتانى به مجلة معهد المخطوطات وأردفه بمقدمة المورد الأحلى التى لم تنشر بعد .

وقد عملت الأيام عملها فى القضاء على مؤلفات أئمة الظاهرية فى الشرق وفى المغرب ، فلم يبق بين أيدينا منها إلا كتاب (المحلى) لابن حزم : على بن أحمد بن سعيد الأندلسى (994/384 -1064/456) وذلك ما يجعل له قيمة خاصة من هذه الناحية ، إلى جانب قيمته الذاتية .

غير أنى عثرت — أثناء تنقيبى عن بقية آثار ابن حزم — على مخطوط مجهول ، يقصر هذه القيمة على القسم الأكبر من كتاب (المحلى) ، وهو القسم الذى كتبه ابن حزم بنفسه ، دون قسمه الأخير الذى كتبه ابنه أبو رافع الفضل عندما توفى أبوه قبل إكماله .

فقد عثرت بمكتبة الجامع الكبير بمدينة مكناس ، على المجلد الأول من كتاب (المورد الأحلى) فى اختصار (المحلى لابن حزم) وليس فيه تسمية المؤلف ولا تاريخ كتابته ، غير انه يفهم من كلامه فى مقدمة الكتاب أنه من طبقة تلامذة الحافظ الذهبى (1274/673-1347/748) فيكون من أهل القرن الثامن الهجرى ، 14 الميلادى .

ومما تجدر الإشارة إليه هنا ، أن المؤلف ذكر اسم الكتاب فى مقدمته وفى نهاية الجزء كما أوردناه ، فتوهم بعض من وقف عليه انه لابن حزم ، واختصر اسمه وكتبه على ظهر المجلد وجانبه : (المورد الأحلى لابن حزم) وكذلك سجله من فهرس مخطوطات مكتبة المسجد الأعظم ، مع الغفلة عن أن (المحلى) هو الذى لابن حزم ، لا (المورد الأحلى) .

ويقع هذا الجزء فى 204 ورقة ، فى كل ورقة 27 سطراً ، وطول الورقة 26 سنتيما ، وعرضها 17 ونصف ، وكتابته شرقية ، وقد خرقت الأرضة كثيراً من أوراقه فى الوسط والأخير ، ويصل فى اختصاره إلى المسألة 424 الواقعة فى ص 71 من الجزء الرابع من (المحلى) (المطبعة المنيرية) .

وقد ألصقت على ظهر أول ورقة منه ورقة كتب عليها وثيقة وقف المولى الرشيد — ثانى ملوك الدولة العلوية الذى ملك فيما بين (1664/1075 -1671/1082) — جميع هذا الكتاب — وهو المكتوب على ظهر أول ورقة

منه – على خزانته التى أحدثها بالجامع الأعظم بفاس الجديد ، فكيف ؟ ومتى ؟ نقل إلى مكناس ياترى ؟ .

وأهم ما اشتمل عليه هذا الجزء مقدمة تقع فى سبع ورقات وبضعة أسطر .

وأهم ما فى هذه المقدمة مقدمة كتاب مجهول هو الآخر ، لا نعرف عنه ولا عن مؤلفه شيئاً – إلا ما استفدناه من هذه المقدمة ، وهو كتاب (القدح المعلى ، فى إكمال « المحلى ») : (صنعة الأستاذ الجليل السرى ، تابع السلف محمد ، بن عبد الملك ، بن عبد الرحمن ، بن أبى بكر ، بن محمد ، ابن جعفر ، بن محمد ، بن خليل ، العبدرى) وقد أورد صاحب (المورد الأحلى) هذه (المقدمة) بتمامها وتقع فى أقل من أربع أوراق .

ويذكر ابن خليل العبدرى فيها : أن ابن حزم (أدركته – رحمه الله – الوفاة وقد انتهى فيه – أى فى (المحلى) – إلى أول كتاب الدما والديات والقصاص ، ولم يشرح منه إلا ست مسائل ، وبعض المسألة السابعة ، وبقى عليه تتميم المسألة المذكورة ، وبقية كتاب الدما والديات والقصاص ، والقسامة ، وقتال أهل البغى ، وحكم المحاربين ، وحد السرقة ، وحد العادية ، وحكم المرتدين ، وحكم الزنا ، والقذف ، وشرب الخمر ، وذكر التعزير ، والجامع) .

قال ابن خليل : (فحدثت : أن الثقة أخبر عنه : أنه عهد إلى بنيه أن يكملوه على ما نهجه ، من كتاب (الإيصال) ... وكان أبو رافع الفضل أكبرهم سناً ، وأجلهم قدراً ، فانبرى لتكميله وتتميمه ، فبيض مبيضة لم يخلصها ، ولا رويت عنه بعد نظره فيها – نظر تهذيب وتبصر – وأدركته رحمة الله الوفاة ، وحالت بينه وبين ما حاول من إتمام غرضه ، لأنه استشهد فى وقعة الزلاقة (أى سنة 1086/479) .

فمن نَسَخ كتاب (المحلى) فانتهى فى نسخه إلى المسألة التى توفى ولم يكملها ولم يزد شيئاً ، وقال : هاهنا أدركت الإمام الوفاة ، فهذه رواية أبى خالد يزيد بن العاص الأونبى الأندلسى .

ومنها ما ينتهى ناسخها بها إلى آخر زيادة أبى رافع الفضل ، وهى رواية

أبى عمر كوثر بن خلف بن كوثر ، وأبى الحسن شريح بن محمد بن شريح 1144-539-1059/401 باجازة أبى محمد لهما) .

ولا يخفى أن هذه الأخيرة هى الرواية المطبوعة من (المحلى) وتبتدىء هذه الزيادة من المسألة 2024 ص 441 من الجزء العاشر إلى آخر الكتاب ، أى ما يشمل 536 صفحة ، ويتضمن 284 مسألة .

طعن ابن خليل فى (زيادة أبى رافع)

وأهم ما اشتملت عليه (مقدمة ابن خليل) هذه ، ما انفردت به من الطعن فى (زيادة أبى رافع) طعناً يفقدها كل قيمة ، فقد قال : انه (تأمل هذه الزيادة فوجد فيها خللا كثيراً :

وذلك أن الإمام أبا محمد رتب كتاب (المحلى) على كتاب (المجلى) فيقول : كتاب كذا ، مسألة كذا ، وينقل من (المجلى) مذهبه فى تلك المسألة كما هو فيه ، إلى آخر كلامه فيها ، ثم يقول : برهان ذلك ، إلى آخر البرهان من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو النظر الراجع إلى ذلك عنده ، فان كانت المسألة لا يعرف فيها خلافاً فقد تمت ، ويذكر المسألة التى تليها ، وإن كان فيها خلاف ذكره ، وذكر استدلال المخالف واعتراضه ، ورجح بحسب ما ظهر له ، ويذكر من قال بقوله من الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار ، ثم مر فى ترتيب (المحلى) كذلك لا يخالف ترتيب (المجلى) — لأنه شرحه — حتى انتهى إلى حيث قدر له .

والذى صنعه أبو رافع الفضل فى هذه الزيادة : أنه أخذ أبواباً على ترتيب (الإيصال) فكمل بها (المحلى) ولم يتعرض إلى (المجلى) ولا نقل منه كلمة احدة .

وليته لما نقل من (الإيصال) ما نقل اعتمد عليه ، ولم يحذف منه إلا التكرير والتطويل ، بل حذف مسائل كثيرة ، فينقل منه باباً ويترك باباً ، وربما كان الذى يحذفه أكثر فائدة — فيما هو بسبيله — من الذى يذكر والضرورة لما يحذفه أشد ، وربما طال عليه الباب الذى ينقل منه فيطرح من فصوله ما ثدة الباب فيه ، وربما أثبت فى الباب كلاماً لبعض الناس وحذف

الرد عليه ، أو أثبت الرد وحذف أصل الكلام ، وقد يثبت فى بعض المسائل أقوال الناس ويحذف القولة التى اعتمد عليها أبوه .

إلى غير ذلك من الإخلال الكثير ، الذى لا ينبغى معه لتلك الزيادة أن تثبت ، ولا أن تعد شيئاً مغنياً بالنسبة إلى مراد المصنف .

ثم يعود ابن خليل — فى آخر مقدمته — فيضيف إلى هذه المطاعن الخطيرة : أن فى (زيادة أبى رافع) مسائل ليس لها فى (المحلى) أصل ، ولعلها من تراجم كتاب (الخصال) المشروح بكتاب (الإيصال) المكمل منه (المحلى) فاشتبهت على أبى رافع الفضل — رحمه الله — حين تكميله الكتاب .

عمل ابن خليل ومنهجه :

قال ابن خليل : (ولما ألفيت الزيادة هكذا ، ووقع إلى من كتاب (الإيصال) جملة كبيرة ، فيها موضع الحاجة ، رأيت أن أكمله ، على ترتيبه ووضعه — إن شاء الله تعالى — حتى إذا رآه العارف الناقد لم ير فرقاً بينه وبين ما ابتدأ به أبو محمد ، إلا فيما قدمته — من ذكر الإسناد فقط) (ولنا نحن عودة إلى مسألة الإسناد هذه) .

قال : (وذلك أنى أذكر المسألة التى وقف فيها أبو محمد فأتمم منها ما غادره ، ثم أرجع إلى كتاب (المحلى) فأنقل المسألة التى تليها ، وأذكر البرهان عليها — منقولا من كتاب (الإيصال) سواء — أنقله على ما هو عليه ، ثم أنقل مسألة مسألة كذلك من كتاب (المحلى) لا أتعدى ترتيبه ، وأذكر البرهان على ذلك من (الإيصال) حيث وقع ، ثم أذكر الخلاف فيها — إن وقع — والاحتجاج ، والاعتراض ، والترجيح ، حتى كأنه هو الذى تممه).

أما المسائل التى فى (تتمة أبى رافع) وليس لها ذكر فى (المحلى) فقد ألغاها ابن خليل ، (إذ ليست من أصل الكتاب المشروح ، ولامن شرط المصنف ، ولا دخلت فى وصيته بوجه) .

وفى ختام (مقدمة ابن خليل) يعلن : أنه (ليس له فى هذا التأليف غير نسخه فقط ، كله كلام أبى محمد رحمه الله ، امتثل فيه ما أوصاه ، فلذلك حسن — بل وجب — أن يكون عزو التتمة إليه ، لأنه محض عبارته ،

لم يدخل فيها شيئاً ، حاشا مسألة ألقى فيها بيده متحاملا ، فنبه ابن خليل عليها فقط ، لم يدخل من كلامه فى كلام ابن حزم شيئاً ، وإنما أفردها بذاتها لتعلم).

ثم يقول : فانى — والعالم الله — لو لم يوص بتكملته من كلامه فى كتاب (الإيصال) لم أقدم على ذلك ، رحمة الله عليه ورضوانه .

وهنا نقف فنتساءل عن ابن خليل العبدرى هذا : من هو ؟ وما هو موطنه ؟ وما هو عصره ؟ وما هى قيمته العلمية ؟ وأين كتابه (القدح المعلى) هذا ؟ وما هى قيمة هذه المطاعن الخطيرة التى يوجهها (لتتمة أبى رافع الفضل) ؟ .

وبالرغم من كون صاحب (المورد الأحلى) يورد لنا اسم ابن خليل ، واسم أبيه ، وأسماء ستة من جدوده ، ونسبه ، ويحليه مرة بالأستاذ الجليل السرى تابع السلف ، وبالإمام محمد بن خليل العبدرى ، مرة أخرى ، ويقول عنه : (وناهيك به) فانا لم نعثر له على ترجمة ولا ذكر ، فى شىء مما رجعنا إليه من المراجع المتنوعة — على كثرتها — .

غير أنا عثرنا فى كتاب (الذيل والتكملة لكتابى الموصول والصلة لابن عبد الملك المراكشى 634 / 1236-703 / 1303) مخطوط ، على ذكر عبد الملك ابن عبد الرحمن ، بن أبى بكر ، بن خليل العبدرى ، فلم نستبعد أن يكون هو والد صاحبنا ، ويكون ذكر خليل بعد أبى بكر على أنه الجد الأعلى الذى اشتهر عقبه بالنسبة إليه ، لا على أنه والد أبى بكر ، وهو استعمال شائع .

ويقول المراكشى عن عبد الملك هذا أنه : (يلنسى ، كان من أهل العلم ، حيا سنة أربع عشرة وستمائة (أى 1217 م) (ج 4 لوحة 8 مصورة المكتبة العامة بالرباط) .

فيكون ابن خليل — على هذا الاحتمال — من أهل القرن السابع الهجرى ، الثالث عشر الميلادى وهذا ما سنلمح فى كلام ابن خليل قريباً ما يشير إليه ، أندلسياً ، أو مغربياً ، فقد كان رحيل الأندلسيين إلى المغرب كثيراً فى هذه الحقبة .

كما أنا لم نعثر فى شىء من فهارس الكتب ومعاجمها ، كما لم نقف فى غيرها ، على ذكر لكتاب (القدح المعلى) هذا ، وإنما عثرنا على اسم كتاب (القدح المعلى ، فى الكلام على بعض أحاديث المحلى) للقطب الحلبى الحافظ : عبد الكريم بن عبد النور .

وعلى (القدح المعلى ، فى التاريخ المحلى) لأبى الحسن على بن سعيد المغربى ، دفين دمشق ، (حوالى ... ...) وتوجد من هذا نسخة بتونس بخط المؤلف ، غير أنه لا صلة له بموضوعنا . غير أن صديقى الأستاذ البحاثة الواعية ، الحاج محمد بن أبى بكر التطوانى كان أوقفنى على قائمة تتضمن أسماء الكتب التى كانت موقوفة بالمسجد الأعظم بمدينة سلا ، مؤرخة بثامن ربيع الآخر عام 1228 هـ الموافق 1813 م (ومن بينها كتاب (المعلى ، تتمة « المحلى ») .

ونحن نعلم أن (المعلى) اسم لمختصر (المحلى) لابن عربى الحاتمى

(وللرد على (المحلى) لأبى الحسن بن زرقون الاشبيلى : محمد بن محمد بن سعيد .

فهل هذا الذى كان بسلا منذ أقل من مائة وخمسين سنة هو (القدح المعلى) لابن خليل ؟ أو هو تتمة أخرى (للمحلى) لشخص آخر لم يقف على (تتمة ابن خليل) ؟ أو وقف عليها فلم تعجبه فوضع تتمة أخرى ؟ .

إن الأمل لا يزال موجوداً فى العثور على هذا الذى كان بالمسجد الأعظم بسلا ، أما الآن فكل ما بين أيدينا عن ابن خليل و (تتمته) هذه (المقدمة) التى احتفظ لنا بها صاحب (المورد الأحلى) ضمن (مقدمته) وفيها نرى ابن خليل كاتباً مجيداً ، أثرياً واعياً ، متثبتاً ناقداً ، وحزمياً متعصباً غالياً .

فهو يبتدىء بايراد حديث : (تركت فيكم أمرين ، لن تضلوا ما تمسكتم بهما ... ويذكر أن تآليف علماء الإسلام فى السنة راجعة — على كثرتها — إلى خمسة أنواع ... وأن أنفعها القسم الرابع المتضمن لحديث الرسول وفقه الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار ، مع التعرض للترجيح فى الأقوال ،

والاحتجاج بحسب ما ظهر للمؤلف أنه الحق ، من غير تقيد بالانتصار لمذهب معين .

وبعد أن ذكر من ألفوا فى هذا الموضوع على اختلاف العصور ، مشيراً إلى توسع المتأخرين فيما اختصر فيه المتقدمون ، ذكر أن أبا محمد على ابن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسى أكثر من ذكر استيفاء لأقوال المخالفين ، وبسطا لأدلتهم ، لأنه — رحمه الله — أتى بعد حدوث الفتن ، وما ابتلى به بعض الناس من المحن ، فى نصرة قول من لم يؤمر بنصره ، ولا يغنى عنه من الله شيئاً ، ونسأل الله العافية وأن أحسن كتبه كتاب (الإيصال) قال : إلا أنه عدم — اليوم — عدما لا يتأتى وجوده كاملا أبداً وبعده كتاب (المحلى) فى شرح كتاب (المجلى) أيضاً ، وكلاهما موجود كثير

وبعد ما ذكر ما أوردناه عنه فيما سبق : — من وقوفه على (تتمة أبى رافع الفضل) والمقارنة بينها وبين كتاب (الإيصال) وتصديه لتكميل (المحلى) من كتاب (الإيصال) امتثالا لوصية مؤلفه ، أورد خمسة فصول :

حصر فى أولها أسانيد ابن حزم الدائرة المتكررة فى (المحلى) إلى ذوى المؤلفات التى يروى عنها . وذكر فى ثانيها : (أن الإمام أبا محمد قد تكلم فيه أقوام من الجهال ، ونسبوه إلى أشياء هم أحق بها ... وقد أدى بعض (كذا) المتأخرين فى سوء الثناء عليه حتى نسب إلى معتقده سوءاً ... وربما كذبوا عليه فى أشياء نسبوها إليه إفكاً وزوراً ، ثم إنهم لعنوه عليها إفكاً منهم وغروراً ، وجهالاً وبعض تقول ، قال : وقد أثنى عليه جلة من أهل الفضل والخير والدين ، من أهل المشرق والمغرب ...) .

ويتصدى ابن خليل فى الفصل الثالث للدفاع عن ابن حزم فيما أخذ عليه من سلاطة لسانه ، وإقذاعه فى سب مخالفيه .

ويتصدى ابن خليل فى الفصل الرابع للنضال عن أبى محمد فى تخطئة من خطأ من السلف الصالح رضى الله عنهم — فليست التخطئة نيلا منهم ، ولا يعدها نيلا منهم إلا جاهل أحمق ...

وفى الفصل الخامس يورد قول أبى محمد : (ولسنا نرضى ممن يذهب

لنا ، إنما نرضى بمن يغضب للحق ، ولا نسر بمن ينصر أقوالنا ، إنما نسر بمن ينصر الحق حيث هو .

وأما قيمة مطاعن ابن خليل فى (تتمة أبى رافع الفضل) فهى ـ موقفة ـ ولا شك ـ على العثور على (القدح المعلى) وعلى (الإيصال) والمقارنة بينهما ، وهذا ما تكاد تنقطع الآمال دون التطلع إليه ، أو الوقوف من أخبار ابن خليل وأحواله على ما يكفى للوثوق بقوله والاعتماد عليه .

على أن هذا الذى عرفناه عنه حتى الآن ـ على قلته ـ كاف لحمل الباحث المتحرى على الوقوف من (تتمة أبى رافع الفضل) موقف الحذر والارتياب ، وعدم الجرأة على نسبة شىء إلى ابن حزم أو المذهب الظاهرى استناداً إليها ، أو إلى ما استند إليها وحدها .

المورد الأحلى :

ونعود مرة أخرى إلى (المورد الأحلى) أو إلى مقدمته على الصحيح ، فصاحبه يذكر : (أنه لم يزل يخطر بباله ـ إبان اشتغاله بكتاب (المحلى) ـ أن يختصره ، غير متصرف فيه ، بأن يختصر أسانيده إلى حيث انتهى مصنفه ، ضابطاً لهذه الأسانيد من المصنف إلى ذوى المصنفات الذين روى عنهم ، ويسردها مقدمة فى أول الكتاب ، ويقتصر فيما بقى على ذكر اسم الصحابى والمخرج ، مثال ذلك : البخارى عن أنس ، مسلم عن أبى هريرة ... فيحصل من هذا معرفة طرق روايته لما روى ، مع السلامة من تكريرها) .

ثم أفاض القول فى الدواعى للاستغناء عن إيراد الإسناد والاقتصار على ذكر المخرج ، من غير أن ينسب ذلك لابن خليل ، وقد سبق أن نقلنا عن ابن خليل إحالته على ما تقدم له من ذكر حذف الإسناد ، مع أن صاحب (المورد الأحلى) لم يورد شيئاً من ذلك منسوباً لابن خليل .

ثم ذكر صاحب (المورد الأحلى) أنه كان يحجم عن هذا الاختصار أدباً مع مؤلفه ـ رحمه الله ـ إلى أن رأى الكتاب الموسوم بـ (المستحلى) من كتاب (المحلى) .

الذى اختصره شيخ الإسلام ... أبو عبد الله محمد ... الشهير بابن

الذهبي – فسح الله في أجله ، وتقبل عمله – وقابله مع أصله ، ليرى : كيف صنع ؟ ويقفوه فيما جمع ، ويتبعه ، إذ حق مثله أن يتبع .

الطعن في (المستحلى) :

فوجده قد حذف من مسائله جملة ، وصيره – بعد أن كان فاضلا في نوعه – فضلة ورما أدخل ترجمة مع أخرى ، ورأى أن هذا الفعل فيها أحرى ، وهيهات ، وأنى له ما طلب ، ولكن الدهر يظهر العجب ، لأن الكتاب إنما سيقت مئونه على ما هو مبنى عليه من تراجم مسائله ، فاذا حذفت المسألة برمتها وأدخلت أخرى فيما بعدها ، ولم يذكر ما يوضحها من ترجمتها بنصها ، فقد نزع – والله أعلم – عن الكتاب حلاه ، وأمر على من يطالعه من بعده ما منه استحلاه ، فليته حصر قبل أن يختصر .

هذا ، مع كونه لم يسلك فيه مسلك الاختصار على شرط قرره ، وإنما استحل شيئاً فسطره ، فبئر الكتاب والله أعلم بالصواب .

ورما أورد على المصنف ما لم يرد ، وأقدم عليه ببادىء الرأى ولم يجتهد ، وألزمه ما لم يلزم ، وحكم عليه – وهو لم يحكم .

فزاد هذا صاحب (المورد) إحجاماً إلى إحجامه ، وجدد له إفحاماً إلى إفحامه ، قال : وهو – أى الذهبي – وإن كان أحد مشيختنا – رضوان الله عليه – فالحق أحب إلينا من أفلاطون ... كما قال أرسطو ، وله نفع الله به – على كل حال – أجر .

(القدح المعلى) :

ولما يستر له الوقوف على الكتاب الموسوم بـ (القدح المعلى في إكمال المحلى) ... ألفاه قد طابق اسمه مسماه ، ولفظه فحواه ، سبق لبعض ما أمله ، لكنه أتى ببعض ما تخيله ، فانشرح صدره لما أحجم عنه ، واستخار الله فيه ، ورأى أن يضم الكتاب المذكور إليه ، على الشريطة المقدمة .

وقد اعتذر ابن خليل عن إخلاله (بجامع الإيصال) لأنه لم يجده ،

وقد وجده صاحب (المورد الأحلى) ومعه (جامع المجلى) ، فوعد بأن يضم — إن شاء الله — (جامع الإيصال) عند فراغ الكتاب ، ويتلوه (بجامع المجلى) إذ هو الكتاب المشروح ، ويسوق بعد ذلك تراجم من روى عنهم أبو محمد ، على اختصار نافع ، وطرق اتصال رواية مصنفات ابن حزم بالمؤلف ، وبه يكمل إن شاء الله المجلد الأخير .

ثم أعلن أنه : (يتصرف على أبي محمد — رحمه الله — فى كلمة فما فوقها محتجاً بأن الإمام ابن خليل ، وناهيك به — قد تقدمه فى هذا ، وأنه إنما أحب شيئاً ورأى من تقدمه إليه ، مستحسناً ذلك لديه ، فنحى نحوه . وأنه لم يقصده فيه بنو الزمان ، ولا تكرر إليه فى تقاضيه الإخوان ، ولم يسأله إياه من يعين على إسعافه ، ولا ألزمه ذلك من يجب على اتصافه ، ولا اعتذر فيه بعذر ، ولا شكى توالى خطوب دهر ، ولا قدم رجلا وأخر أخرى) .

وهنا نقف مرة أخرى لنتساءل : هل وفق صاحب (المورد الأحلى) لتحقيق برنامجه ، فأتم الكتاب على الوجه الذى قرره ، أو حال حائل بينه وبين ما عزم عليه ؟ .

ومن هو مؤلف (المورد الأحلى) هذا ؟

إننا لم نعثر إلا على الجزء الأول من أربعة أو خمسة ، بناء على أن الجزء الأول قد تضمن تلخيص ما يقرب من خمس الكتاب ، وعبارة وثيقة الوقف المتقدمة : المكتوبة على أول ورقة منه ، بدل على أول ورقة من الجزء الأول ، تكاد تشعر بأن هذا الجزء وحده هو الذى أوقفه المولى الرشيد .

كما أنا لم نعثر فى شيء مما وقفنا عليه ، أو رجعنا إليه ، من كتب التراجم ومعاجم الكتب وفهارسها على ذكر لهذا الكتاب ، وإنما وقفنا على تسمية مختصرات (المحلى) لابن عربى الحاتمى (1164/560 — 1340/638) وهو موجود بتونس — ولأبى حيان (1257/654 — 1344/745) (الأنور الأحلى) ، وللذهبى .

أهمية بالغة :

وعلى كل حال ، فلا تخفى الأهمية البالغة التى (لمقدمة المورد الأحلى) بالنسبة للدراسات الحزمية التى يلاحظ الباحث بمزيد الغبطة والابتهاج ازدياد عدد المشتغلين والمعنيين بها ، فى الغرب وفى الشرق على السواء . .

فهى تقدم لنا وثيقتين ، إحداهما يحتمل أن تكون أندلسية أو مغربية ، من القرن السابع ، والأخرى مشرقية من القرن الثامن ، مكتوبتين بقلمى حزميين ، ونحن لا نكاد نعثر على نظير لهما — فيما وصل إلى أيدينا — إلا عند الحافظ الحميدى (قبل ٤٢٠–١٠٢٩/٤٨٨–١٠٩٥) فى (جذوة المقتبس) فى حين أن أخبار وآراء بقية الحزميين لا نكاد نعثر عليها إلا عند غيرهم ، وأغلب ما يكونون من خصومهم .

فأما ابن خليل فقد أوردنا من عباراته الدالة على غلوه الشديد فى حزميته ما فيه غنية عن إعادة التنبيه عليه .

وأما صاحب (المورد الأحلى) فان عباراته تفيض بالتقدير الكبير لابن حزم ، فهو (الإمام الحجة الناقد ناصر الحق) و (لا نزاع فى عدالته) وهو (عدل مطلع) (لثبوت عدالته وكثرة اطلاعه) (والاحتجاج بما روى عن أصحاب المسانيد كالاحتجاج بذوى المسانيد ولا فرق) .

وقد رأينا أنه (لم يتصرف على أبى محمد فى كلمة فما فوقها) ، ورأيناه (يحجم عن الإقدام على اختصار (المحلى) أدباً مع مؤلفه) ، ولا يجرؤ على الإقدام إلا تحت تأثير جلالة : (الإمام محمد بن خليل العبدرى) ، ثم إنها تتضمن معلومات مفيدة عن عدة كتب :

فابن خليل يحدثنا عن (الإيصال) بأنه : (عدم — اليوم — عدماً لا يتأتى وجوده كاملا أبداً) كما يحدثنا فى الوقت نفسه أنه (وقعت إليه جملة كبيرة منه) ، ويحدثنا صاحب (المورد الأحلى) عن وجود (جامع الإيصال) و (جامع المجلى) فى الشرق فى القرن الثامن ، مع أن ابن خليل لم يجد الأول فى القرن السابع ، رغم أنه أندلسى فيما يظهر .

ومع أن النقد اللاذع الذى وجهه صاحب (المورد) لكتاب (المستحلى) للذهبي يمثل وجهة نظر حزمى مغال فى تعظيم ابن حزم ، فانه ستبقى له قيمته ولا شك ، مادمنا لم نعثر على (المستحلى) وتتبين — إذ ذاك — بالمقارنة بينه وبين (المحلى) قيمة ما وجهه إليه صاحب (المورد) من اتهامات .

وها نحن الآن نقدم مقدمة كتاب المورد الأهلى .

مقدمة كتاب « المورد الأحلى » فى اختصار « المحلى »

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وعترته وسلم تسليما

الحمد لله خالق الأمم ومفنيها ، وباعث الرمم ومحييها ، موجد النفوس ومبيدها ، ومسعدها ومشقيها ، مفصل القسم وموتيها ، وعالم جزئيات العالم ومحصيها ، ومقدرها ومنشيها ، محاسب النفوس ، الملك القدوس ، فاتح العقل ، مفيض العدل ، إله العالم ، الحى القيوم العالم ، جل ربنا وعلا ، لا إله إلا هو ، له الحمد فى الآخرة والأولى ، أحمده حمداً جزيلا ، بكرة وأصيلا ، كما ينبغى لكرم وجهه وجلاله ، وسوابغ آلائه وأفضاله ، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة مخلص فى علنه ونجواه ، عالم أنه لا إله للعالم سواه ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الأمين ، الآتى بالحق المبين ، وصلوات الله وسلامه على أنبيائه والمرسلين ، وأخصص اللهم منهم خيرتك من نوع الإنسان ، المبعوث إلى الإنس والجان ، المنسوخ بملته الملل ولا ناسخ لملته ، الملزم بشريعته الثقلين إلى انقضاء هذا العالم وقيام ساعته ، بأفضل صلاة وأزكاها ، وأرفع درجة وأسماها .

قال الله جل ثناؤه : ان الله وملائكته يصلون على النبى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ، فأورد تعالى هذا النص خبراً وأمراً ، وكفى بذلك فخراً ، فجزاه الله عنا أفضل ما جزى به نبياً عن اتباع دعوته ، فلقد أدى أمانة ربه ، ونصح لأمته ، وأوضح لهم سبل الحق ، ونهج لهم سنن الصدق ، وأبان لهم وحى ربه تعالى وما أراده منهم ، فيما خاطبهم به ، فظهرت معالم شريعة الله على يديه ، فيما أوحى تعالى إليه ، من القرآن والسنن مفصلا منجماً مقدراً بأوقات الحوادث مقسما ، ليبينه رسوله وأمينه ، كما افترضه عليه .

قال تعالى : وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم

يتفكرون . وقال تعالى : وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه.

قرن تعالى طاعته بطاعته ، وجعل اتباعه شرطاً فى استفادة محبته ، قال تعالى : قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم .

وقال تعالى: ويقولون ءامنا بالله وبالرسول وأطعنا ، ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك ، وما أولائك بالمؤمنين ، وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون ، وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين ، أفى قلوبهم مرض ؟ أم ارتابوا ؟ أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله ، بل أولائك هم الظالمون . إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا . سمعنا وأطعنا . وأولائك هم المفلحون ، ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولائك هم الفائزون .

وأقسموا بالله — جهد إيمانهم — : لئن أمرتهم ليخرجن ، قل : لاتقسموا، طاعة معروفة . ان الله خبير بما تعملون . قل : أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ، فان تولوا فانما عليه ما حمل ، وعليكم ما حملتم ، وان تطيعوه تهتدوا وما على الرسول إلا البلاغ المبين .

وقال تعالى : وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول ، فان توليتم فانما على رسولنا البلاغ المبين .

وقال تعالى : وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله .

وقال تعالى : وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبيناً.

وقال تعالى : من يطع الرسول فقد أطاع الله .

وقال : يا أيها الذين ءامنوا أطيعوا الله ورسوله ، ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون ، ولا تكونوا كالذين قالوا : سمعنا — وهم لا يسمعون —

وقال تعالى : ياأيها الذين ءامنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم .

وقال تعالى : وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً .

وقال تعالى : فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أويصيبهم عذاب أليم .

وقال تعالى : وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا .

وقال تعالى : ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون ؟.

وقال تعالى : فلا — وربك — لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً .

وقال تعالى : يا أيها الذين ءامنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ، فان تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول — ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر — ذلك خير وأحسن تأويلا .

وقال تعالى : ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً .

وقال تعالى : وما ينطق عن الهوى ، ان هو إلا وحى يوحى .

« فصل » : ولما تبين بما ذكرنا أن القرآن هو الأصل المرجوع إليه فى الشرائع ، نظرنا فيه فوجدناه يوجب طاعة رسوله — صلى الله عليه وسلم — فيما أمر به ووجدناه تعالى يقول : وما ينطق عن الهوى . فصح لنا بهذا أن الوحى ينقسم إلى قسمين :

أحدهما متلو مؤلف معجز النظام ، لا تصح الصلاة إلا بقراءة شىء منه ، قد تلقاه الكافة عن مثلهم . إلى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهو القرآن .

والثانى وحى مروى منقول عنه ، مؤلف تأليفاً غير معجز النظام ولامتلو فى الصلاة ، لكنه مقروء ، وطاعته كطاعة القسم الأول واجبة ولا فرق .

فقد قال تعالى : وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول ، وكان القسم الثانى — الذى هو الاخبار — أحد الأصول الثلاثة التى ألزمنا طاعتها فى الآية الجامعة لجميع شرائع البيان أولها عن آخرها ، وهى قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ، فهذا أصل ، وأطيعوا الرسول ، فهذا ثان ، وأولى الأمر منكم فهذا ثالث — وهو الإجماع — .

فقد صح لنا – بنص القرآن – ان الاخبار هى أحد الأصلين المرجوع إليهما عند التنازع ، ولا يصح – التنازع فى المسألة إلا مع عدم الإجماع فيها ، والأصول ثلاثة ، والإجماع أحدها ، فإذا بطل الإجماع بالتنازع بقى الأصلان الآخران اللذان الرد إليهما ، واجب عند التنازع ، لقوله تعالى : فان تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول ، والبرهان قائم على أن المراد بقوله : إلى الله والرسول ، إنما معناه إلى القرآن والخبر . تقديره ، فردوه إلى كتاب الله تعالى وخبر رسوله ، على تقدير حذف مضاف .

وبيان ذلك . أن الأمة مجمعة على أن هذا الخطاب متوجه إلينا وإلى كل من يخلق إلى قيام الساعة من الثقلين كتوجهه إلى من كان فى عصره عليه السلام وكل من أتى بعدهم عصراً عصرا إلينا ولا فرق .

وقد علمناً علماً ضرورياً أنه لا سبيل لنا إلى لقاء رسول الله – عليه السلام – لنكلمه ، وكذلك من قبلنا عصراً فعصرا إلى من عاصره ولقيه – عليه السلام –

وحتى لو شغب مُشغب بأن هـذا الخطاب متوجه إلى ذوى عصره لما أمكنه هذا الشغب فى الله تعالى ، إذ لا سبيل إلى ذلك فيه ، فبطل هذا الشغب ، وصح أن المراد بالرد المذكور فى الآية إنما هو إلى القرآن والخبر المنقول على مر الدهور منه إلينا .

على أنه ليس فى الآية ذكر لقاء ولا مشافهة ، وإنما فيهما الرد إليهما عند التنازع فقط ، والرد هنا إليهما إنما هو عبارة عن تحكيمهما ، وتحكيمهما إنما هو عبارة عن قبول أوامرهما والانتهاء عما زجرا عنه .

وبالجملة – فالمطلوب هنا إنما هو الوقوف عندما خوطبنا به فيهما مما يوجب الزلفى لديه تعالى ونعى [1] هذه الأصول إلى أقسام لا يخرج عن هذا التأصل وبالله تعالى التوفيق .

وبعد – فانه لم يزل يخطر ببالى ، إبان اشتغالى بكتاب « المحلى » شرح كتاب « المجلى » تأليف الإمام ، الحجة ، الناقد ، ناصر الحق ، أبي محمد ،

(١) كذا بالأصل .

على ، بن أحمد ، بن سعيد ، بن حزم ، رحمه الله ان اختصره ، غير متصرف فيه ، بأن اختصر أسانيده ، إلى حيث انتهى مصنفه .

— فانه وقف فى تأليفه فى أثناء كتاب الجراح والدماء — ضابطاً لها ، منه رحمه الله إلى ذوى المصنفات الذين روى عنهم — رحمة الله عليهم — وأسردها مقدمة فى أول الكتاب ، واقتصر — فيما بقى — من السند على ذكر اسم الصحابى ومن مدار ذلك الحديث بالنظر إلى قيامه بتأليفه عليه فقط ، لا من مدار الحديث عليه بالنظر إلى كونه لم يرو إلا من طريقه ، فان هذا غير مقصود لنا فى هذا الباب ، وهذا ربما ورد كثيراً فيمن فوق المؤلفين المشهورين بالدواوين من أئمة المحدثين ، والأول هو المراد .

مثال ذلك : البخارى عن أنس ، مسلم عن أبى هريرة ، أبو داود عن عمر ، النسائى عن على ، مالك عن أبى بكر ، وما بقى منها فهذا حكمه .

فيحصل من هذا معرفة طرق رواياته لما روى ، مع السلامة من تكريرها واختصار أسانيد ما بقى على طريق الأئمة المختصرين ، مع تعريف من هو مخرج ذلك الحديث من الأئمة ، لا على طريق الحصر لكن حسبما احتج به أبو محمد فقط .

والباعث على ذلك أمور :

أحدها — عدم التكرير الممل فى إعادة أسانيد أبى محمد إلى ذوى المصنفات .

الثانى — أنه رحمه الله اشترط فى أول الكتاب أنه لا يحتج إلا بالصحيح المتصل . ولا نزاع فى عدالته ، فقبولنا هذا منه كقبولنا خبر غيره من العدول فيما ينقل إلينا من الأخبار التى صحت عنده ، كأصحاب المسانيد فيما احتجوا به ، وكذلك من بعدهم من مقلديهم ، ولا فرق .

الثالث — ان الكتب التى روى منها — ولله الحمد — موجودة الآن ، من مسكون غرب الأندلس إلى ما وصل إليه الإسلام من بلد الهند ، ومن نهاية مسكون الشمال ، إلى نهاية مسكون الجنوب ، فما بين ذلك ، فمتى اختلف فى شىء منها روجعت الأصول .

الرابع — ان المحافظة على ذكر الاسناد كانت فى زمن لم ينضبط فيه علم الحديث هذا الضبط ، وإنما كانت المتون بأسانيدها توجد جملا ، كحديث الزهرى ، وحديث معمر ، وحديث الأعمش ، وحديث شعبة ، وحديث فلان وفلان ، لم تكن مدونة مرجوعاً إليها فى الأسفار مضبوطة بالفاء والواو غالباً كما هى الآن .

وهى ، وإن كانت فى حفظ بعض من تقدم كما هى الآن ، فهى الآن — على ما استقرت عليه من ترتيبها وتبويبها — أوثق بها وأضبط وأثبت ، لوجودها فى مظانها من أبوابها — على اختلاف أنواع أقسامها —

الخامس — أن ذكر الاسناد وإن كان من جملة قواعد الدين . فقد استقرت تلك القواعد على ما استقرت عليه ، وأسس عليها ما أسس ، ولها — مع هذا — دواوين يتكلم فيها على علل متونها .وأحوال رجالها ، فمتى اختلف فى شىء رجعت تلك الدواوين .

السادس — ان النظر فى الاسناد — وإن كان يفيد معرفة الثقة من غيره — لكن ، قلما وجد مجروح من إمام إلا وقد عدله آخر أو احتج به ، — حاشى من أجمع على ضعفه — وهؤلاء — وإن كانوا يبلغون العدد الجم — فهم معروفون ، فغير هؤلاء — والحالة ما ذكر — غير وارد علينا ، ولا ضائر فى الاستدلال بروايتهم ، لسببين :

أحدهما : أن صاحب المسند المروى عنه ، كأبى داود وغيره — إنما أسند عمن أسند عنه الا وهو عنده ممن تجوز الرواية للاخبار النبوية ، المستعملة فى الأحكام الشرعية ، عنه وهذا يوجب كونه عنده ثقة عدلا . وإن كان عند غيره بخلاف ذلك فلا يلزمه ، لأنه عنده عدل مرضى ، فليس من جرحه هذا ولم يرو عنه هنا بأولى ممن عدله وروى عنه ، والتعديل مقدم على الجرح ، على صحيح النظر ، وقلما وجد من أجمع على عدالته بعد التابعين ، أعنى لم يتكلم فيه ، وقد يوجد — كما ذكرنا — من أجمع على ضعفه ، وهم كثير بالنسبة إلى مقابلته ، وقد كان فيهم من علم مقامه فى غير العدالة .

ولو توخوا — رحمهم الله — أن لا يروون [1] إلا عن من أجمع على عدالته لذهب عنا غالب الأحكام .

الثانى : أن الإمام أبا محمد — رحمه الله — لم يرو ما روى محتجاً به إلا عن من هو عنده ثقة ، فنحن فى احتجاجنا بما روى عن أصحاب المسانيد كاحتجاجنا بذوى المسانيد الذين روى عنهم أو روينا .

وهو رحمه الله — عدل مطلع ، فهو فى الجرح والتعديل كغيره ممن عدل وجرح ، لثبوت عدالته وكثرة اطلاعه ، فليس غيره فى تعديله من عدل بأولى منه ، وكذلك فى عكسه ، فنحن نقلده فى ذلك — كما نقلد غيره من أئمة الجرح والتعديل .

على أن الكلام فى هذا الباب فيه مشاحات إذا وقف عليها أدت إلى نفور ما ، فتركتها لذلك .

وقد خاطبت يوماً رئيساً من رؤساء هذا الشأن وقد وقفته فى « كتاب » شيخ الوقت من غير مدافعة فى إمامته ؟ من نقله نفسه عمن عدل وجرح ، وصرح هو ؟ قائلا عنه : انه إنما جرح من تكلم فيه لهوى احتمله على ذلك ، وذكر السبب الموجب للجرح فقال . لأصحاب هذا الشأن ذوق به يفرقون بين من أثر فيه الجرح ومن لم يؤثر .

وإذا كان هذا كما يدعى ، فما المانع لنا أن ندعى مثل هذا لرجل آخر ممن له عدالة واطلاع ودعوى ذوق ، إذ ليست أهلية الجرح والتعديل إلا ذلك ، اعنى العدالة والاطلاع على أحوال الرواة ودعوى الذوق التى لا يعجز أحد عن ادعائها ، وبالله تعالى التوفيق .

فحدانى الاهتمام بحفة [1] الكتاب وما ذكرت إلى اختصاره — كما قدمت — فكنت أحجم عنه ، أدباً مع مؤلفه — رحمه الله — إلى أن رأيت الكتاب الموسوم بـ (المستحلى) ، من كتاب « المحلى » الذى اختصره شيخ الإسلام — زين الحفاظ رحلة الطالبين ، شمس الدين ، أبو عبد الله ، محمد ابن محمد بن عثمان بن قايماز ، الشهير بابن الذهبى — فسح الله فى أجله وتقبل

(١) كذا بالأصل .

عمله – وقابلته مع أصله ، لأرى كيف صنع ؟ وأقفوه فيما جمع ، واتبعه ، إذ حق مثله أن يتبع ، فوجدته قد حذف من مسائله جملة ، وصيره – بعد أن كان فاضلا فى نوعه – فضلة – وربما أدخل ترجمة مع أخرى ورأى أن هذا الفعل فيها أحرى ، وهيهات ، وانى له ما طلب ؟ ولكن الدهر يظهر العجب ،

لأن الكتاب إنما سيقت متونه على ما هو مبنى عليه من تراجم مسائله ، فاذا حذفت المسألة برمتها وأدخلت أخرى فيما بعدها ، ولم يذكر ما يوضحها من ترجمتها بنصها ، فقد نزع – والله أعلم – عن الكتاب حلاه . وأمر على من يطالعه بعده ما منه استحلاه ، فليته حصره ، قبل أن يختصره .

– هذا – مع كونه لم يسلك فيه مسلك الاختصار على شرط قرره ، وإنما استحلى شيئاً فسطره ، فبتر الكتاب ، والله أعلم بالصواب .

وربما أورد على المصنف ما لم يرد ، وأقدم عليه ببادىء الرأى ولم يجتهد ، وألزمه ما لم يلزم ، وحكم عليه – وهو لم يحكم – .

فزادنى هذا إحجاماً إلى إحجامى ، وجدد لى إفحاماً إلى إفحامى .

وهو – وإن كان أحد مشيختنا رضوان الله عليه – فقد قيل : ان أرسطو لما بدأ بتعقب آراء أفلاطون قال : اختلف أفلاطون والحق ، لكن الحق أحب إلينا من أفلاطون ،

وله نفع الله به – وسعيه – على كل حال – أجر ،

ولما يسر لى الوقوف على الكتاب الموسوم « القدح المعلى ، فى كمال « المحلى » » صنعة الأستاذ الجليل السرى ، تابع للسلف ، محمد بن عبد الملك ، ابن عبد الرحمن ، بن أبى بكر ، بن محمد ، بن جعفر ، بن محمد ، بن خليل العبدرى ، ألفيته قد طابق اسمه مسماه ، ولفظه فحواه ، سبق لما أملته ، لكنه آتى ببعض ما تخيلته ، فانشرح صدرى لما أحجمت عنه ، واستخرت الله تعالى فيه .

ورأيت أن أضم « الكتاب المذكور » إليه ، على الشريطة المقدمة ،

وسأورد إن شاء الله تعالى ما بعد خطبته ، ليظهر منها جملة مقصده وأتلوه بخطبة « المحلى » على نسقه ، مسألة مسألة ، على الأسلوب المذكور ، فاذا وصلت إن شاء الله إلى حيث انتهى أبو محمد رحمه الله فى الكتاب — وستعلم فحوى ذلك عند قراءة صدر « كتاب العبدرى » — ترجمت ذلك ، معلماً عليه بفصل.

وقد اعتذر ابن خليل عن اخلاله « بجامع الإيصال » لأنه لم يجده ، وقد ألفيته ومعه « جامع المجلى » وسأضع إن شاء الله — جامع الإيصال — عند فراغ الكتاب ، وأتلوه « بجامع المجلى » ، إذ هو الكتاب المشروح وبه — إن شاء الله تعالى — يتم الكتاب ، وأسوق بعد ذلك تراجم من روى عنهم أبو محمد ، على اختصار نافع ، وطرق اتصال رواية مصنفاته بى ، وبه يكمل — إن شاء الله تعالى — المجلد الأخير .

وليعلم من يقف على هذا الكتاب ، انى لم أتصرف على أبى محمد رحمه الله فى كلمة فما فوقها ؟ وقد تقدمنى فى هذا الإمام محمد بن خليل العبدرى ، وناهيك به ، وإنما أحببت شيئاً ورأيت من تقدمنى فيه ، مستحسناً ذلك لديه ، فنحوت نحوه .

لم يقصدنى فيه بنو الزمان ، ولا تكرر إلى فى تقاضيه الاخوان ، ولم يسألنيه من يعين على اسعافه ، ولا الزمنى ذلك من يجب على انصافه ، ولا اعتذرت فيه بعذر ، ولا شكوت توالى خطوب دهر ، ولاقدمت رجلا وأخرت أخرى

فأسأل الله أن يجعله ذخراً للدار الأخرى ، انه ولى التوفيق .

ووسمته « بالمورد الأحلى » فى اختصار « المحلى » وتتمته « القدح المعلى » فى شرح الكتاب « المجلى » .

صدر « تكملة العبدرى »

قال ابن خليل :

وغير خاف عن ذى تعلق يسير بنصوص الأحاديث ، أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : تركت فيكم أمرين — لن تضلوا ما تمسكتم بهما — كتاب الله وسنتى ، عضوا عليهما بالنواجذ .

فأجل ما استعمل الطالب للعلم فيه بحثه ، وأتعب فيه نفسه ، ما ضمن له رسول الله عن الله تعالى أنه لا يضل ما تمسك به .

وقد ألف علماء الإسلام فى ذلك تواليف كثيرة لا تحصى ، لكنها راجعة إلى خمسة أنواع :

الأول — من ألف فى حديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم — خاصة ، واشترط الصحة .

الثانى — من ألف فيه ولم يشترط صحة من ضعف ، ووكل ذلك إلى اجتهاد الناظر فيه .

الثالث — من ألف فى حديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وفقه الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار .

الرابع — من ألف كذلك ، وزاد التعرض للترجيح فى الأقوال ، والاحتجاج بحسب ما ظهر له أنه الحق ، من غير تعرض منه للانتصار لمذهب معين .

الخامس — من ألف كذلك ، إلا أنه جعل الاحتجاج والترجيح بحسب الانتصار لمذهب إمام معين من الأئمة الأربعة ، الذين وقف أهل العصر عند استعمال مذاهبهم .

فأجل الأقسام الخمسة وأفضلها الأول بلا شك ، إذ هو كلام رسول الله — صلى الله عليه وسلم — خالصاً ، لم يشبه غيره ، والقسم الرابع أنفعها لأنه يجمع علوماً جمة ، وتصرفاً فى أفانين كثيرة .

وقد ألف الصدر الأول فى هذا المقصد تواليف ليست بذلك الطول ، كأبى الحارث محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب القرشى ، وأبى عبد الله سفيان بن سعيد الثورى ، وأبى عبد الله مالك بن أنس الأصبحى ، وأبى عبد الرحمن عبد الله بن المبارك الخراسانى ، وأبى عبد الله محمد بن إدريس الشافعى ، وأبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى ، وأبى يعقوب اسحاق بن ابراهيم بن مخلد الحنظلى ، المعروف بأبى راهويه .

وأكثر ما تجد كلام هؤلاء ، فى كتب المؤلفين بعدهم ، حاشى الأمامان مالكاً والشافعى ، رحمهما الله وقد يوجد لغيرهما ، لكنه قليل بالنسبة إليهما — رضوان الله عليهم أجمعين .

ثم أتى بعد هؤلاء قوم آخرون ، فأطالوا التآليف ، لما شحنوا فيها من الأدلة بالآى والسنن ، إذ الفقه مستخرج عنهما ، وبسطوا من الاحتجاج والترجيح ، كأبى عبيد القاسم بن سلام ، وأبى عبد الله محمد بن نصر المروزى وأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى ، وأبى بكر محمد بن المنذر النيسابورى ، وأبى سليمان داود بن على بن خلف الأصبهانى ، وابنه أبى بكر محمد بن داود ، وأبى الحسن عبد الله بن أحمد المغلس ، وأبن محمد قاسم بن محمد الأندلسى ، المعروف بصاحب الوثائق ، وأبى الحكم منذر بن سعيد البلوطى ، وأبى محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسى ، وهو أكثر من ذكرنا استيفاء لأقوال المخالفين ، وبسطاً لأدلتهم ، لأنه رحمه الله أتى بعد حدوث الفتن ، وما ابتلى به بعض الناس من المحن ، فى نصرة قول من لم يؤمر بنصره ، ولا يغنى عنه من الله شيئاً ، ونسأل الله العافية .

وأحسن كتبه « كتاب الإيصال » إلا أنه عدم اليوم عدماً لا يتأتى وجوده كاملا أبداً .

وبعده « كتاب المحلى » فى شرح كتاب « المجلى » أيضاً وكلاهما موجود كثير ، غير أنه أدركته رحمه الله الوفاة وقد انتهى فيه إلى أول كتاب الدما والديات والقصاص والقسامة ، وقتال أهل البغى ، وحكم المحاربين . وحد السرقة ، وحد العادية ، وحكم المرتدين ، وحكم الزنا والقذف وشرب الخمر ، وذكر التعزير ، والجامع .

فحدثت أن الثقة أخبر عنه ، أنه عهد إلى بنيه أن يكملوه ، على ما نهجه ، من كتابه « الإيصال » .

وكان له من الولد : أبو رافع الفضل ، وأبو أسامة يعقوب ، وأبو سليمان المصعب وغيرهم — وكان الفضل أكبرهم سناً ، وأجلهم قدراً ، فانبرى لتكميله وتتميمه ، فبيض مبيضة لم يخلصها ، ولا رويت عنه — بعد نظره فيها

نظر تهذيب وتبصر — أدركته رحمه الله الوفاة ، وحالت بينه وبين ما حاول من إتمام غرضه ، لأنه استشهد فى وقعة الزلاقة .

فمن نسخ كتاب « المحلى » فانتهى فى نسخة إلى المسألة التى توفى الشيخ ولم يكملها ، ولم يزد شيئاً وقال : هاهنا أدركت الإمام الوفاة ، فهذه رواية أبى خالد يزيد بن العاص الأونبى الأندلسى .

ومنها ما ينتهى ناسخها بها إلى آخر زيادة أبى رافع الفضل ، وهى رواية أبى عمر كوثر بن خلف بن كوثر ، وأبى الحسن شريح بن محمد بن شريح ، باجازة أبى محمد لهما .

فتأملت هذه الزيادة ، فوجدت فيها خللا كثيراً .

وذلك أن الإمام أبا محمد رتب كتاب « المحلى » على كتاب « المجلى » فيقول : كتاب كذا ، مسألة كذا وينقل من « المجلى » مذهبه فى تلك المسألة كما هو فيه إلى آخر كلامه فيها ، ثم يقول : — برهان ذلك إلى آخر البرهان ، من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو النظر الراجع إلى ذلك عنده ، فان كانت المسألة لا يعرف فيها خلافاً فقد تمت ، ويذكر المسألة التى تليها ، وإن كان فيها خلاف ذكره ، وذكر استدلال المخالف واعتراضه ، ورجح بحسب ما ظهر له ، ويذكر من قال بقوله من الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار ، ثم مر فى ترتيب « المحلى » كذلك ، لا يخالف ترتيب « المجلى » لأنه شرحه حتى انتهى إلى حيث قدر له .

والذى صنعه أبو رافع الفضل فى هذه الزيادة أنه أخذ أبواباً على ترتيب « الإيصال » فكمل بها « المحلى » ولم يتعرض إلى « المجلى » ونقل منه كلمة واحدة. وليته لما نقل من « الإيصال » ما نقل اعتمد عليه ، ولم يحذف منه إلا التكرير والتطويل ، بل حذف مسائل كثيرة فينقل منه باباً ويترك منه باباً ، وربما كان الذى يحذفه أكثر فائدة — فيما هو بسبيله — من الذى يثبته . والضرورة لما يحذفه أشد ، وربما طال عليه الباب الذى ينقل منه فيطرح من فصوله ما فائدة الباب فيه ... وربما أثبت فى الباب كلاماً لبعض الناس وحذف الرد

عليه أو أثبت الرد وحذف أصل الكلام. وقد يثبت فى بعض المسائل أقوال الناس ويحذف القولة التى اعتمد عليها أبوه إلى غير ذلك من الإخلال الكثير . الذى لا ينبغى معه لتلك الزيادة أن تثبت . ولا أن تعد شيئاً مغنياً بالنسبة إلى مراد المصنف .

ولما ألفيت الزيادة هكذا . ووقع إلى من كتاب « الإيصال » جملة كبيرة فيها موضع الحاجة ، رأيت أن أكمله ، على ترتيبه ووضعه ، إن شاء الله تعالى ، حتى إذا رآه العارف الناقد لم ير فرقاً بينه وبين ما ابتدأ به أبو محمد ، إلا فيما قدمته ، من ذكر الاسناد فقط .

وذلك أنى أذكر المسألة التى وقف فيها الإمام أبو محمد ، فأتم منها ما غادره ، ثم أرجع إلى كتاب « المحلى » فأنقل المسألة التى تليها ، وأذكر البرهان عليها منقولا من كتاب « الإيصال » سواء ، أنقله على ما هو عليه ، ثم أنقل مسألة مسألة كذلك من كتاب « المحلى » لا أتعدى ترتيبه ، وأذكر البرهان على ذلك من « الإيصال » حيث وقع ثم أذكر الخلاف فيها — إن وقع — والاحتجاج والاعتراض ، والترجيح ، حتى كأنه هو الذى تممه .

فصـــل

فى الأسانيد الدائرة المتكررة

فمن ذلك طريق البخارى — وإسناده إليه ، الكثير الاستعمال عنده :

١ — ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد ، ثنا ابراهيم بن أحمد البلخى ، ثنا الفربرى ، ثنا البخارى .

٢ — وله إليه إسناد ، آخر ، ثنا حمام بن أحمد ، ثنا عبد الله بن ابراهيم الأصيلى ، ثنا أبو زيد محمد بن أحمد المروزى ، ثنا الفربرى ، ثنا البخارى .

٣ — وله إليه اسناد ثالث ، ثنا عبد الله بن ربيع ، ثنا محمد بن أحمد بن مفرح ، ثنا سعيد بن السكن ، ثنا الفربرى ، ثنا البخارى .

فان كان من حديث المروى عنه حديثاً أو أكثر قلت — وعن فلان — شيخ ذلك الذى ذكر الحديث من طريقه .

٤ — وإذا رأيت من طريق مسلم ، فاسناده إليه ، ثنا عبد الله بن يوسف ابن نامى ، ثنا أحمد بن فتح ، ثنا عبد الوهاب بن عيسى ، ثنا أحمد ابن محمد ، ثنا أحمد بن على ، ثنا مسلم بن الحجاج .

٥ — وله إليه اسناد آخر ، ثنا سالم بن أحمد ، ثنا عبد الله بن سعيدالسنتحيل ، ثنا عمرو بن محمد السجستانى ، ثنا محمد بن عيسى الجلودى ، ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ، ثنا مسلم .

٦ — وإذا رأيت فى طريق مالك فاسناده إليه . ثنا يوسف بن عبد البر النمرى ، هو أبو عمر بن عبد الله — ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ، ثنا قاسم بن أصبغ ، ثنا مطرف بن قيس ، ثنا يحيى بن بكير ، ثنا مالك .

٧ — وله إليه اسناد ثانى ، ثنا أحمد بن الجسور ، ثنا محمد بن عبد الله بن أبى دليم ، ثنا ابن وضاح ، ثنا يحيى بن يحيى ، ثنا مالك .

٨ — وإذا رأيت من طريق أبى داود فاسناده إليه . ثنا عبد الله بن ربيع ، ثنا محمد بن إسحاق بن السليم ، ثنا أبوسعيد أحمد بن محمد بن الاعرابى ، ثنا أبو داود .

٩ — وله إليه اسناد آخر ، ثنا عبد الله بن ربيع ، ثنا عمر بن عبد الملك الحولانى ، ثنا محمد بن داسة ، ثنا أبو داود .

١٠ — وإذا رأيت من طريق النسائى فاسناده إليه . حدثنا عبد الله بن ربيع ، ثنا محمد بن معاوية المروانى ، ثنا أحمد بن شعيب — وهو النسائى —

١١ — وله إليه اسناد ثانى . ثنا يونس بن عبد الله ، ثنا محمد بن معاوية ، ابن شعيب .

١٢ — وإذا رأيت من طريق البزار ، فاسناده إليه : ثنا أحمد بن محمد الطلمنكى ثنا ابن مفرج ، ثنا محمد بن أيوب الصموت ، ثنا البزار — هو أحمد ابن عمرو بن عبد الخالق .

١٣ — وإذا رأيت من طريق الطبرى فاسناده إليه : ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ، ثنا أحمد بن الفضل الدينورى ، ثنا محمد بن جرير الطبرى .

١٤ — وإذا رأيت من طريق أبي بكر بن أبي شيبة — فاسناده إليه . ثنا حمام ابن عبد الله بن محمد بن علي الباجي ، ثنا عبد الله بن يونس المرادي ، ثنا بقي بن مخلد ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة .

١٥ — وله إليه إسناد آخر — ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ، ثنا وهب بن مسرة ، ثنا ابن وضاح ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة .

١٦ — وله إليه إسناد آخر — ثنا يونس بن عبد الله ، ثنا أبو عيسى بن أبي عيسى ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا ابن وضاح ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة .

١٧ — وله إليه إسناد آخر — ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ، ثنا محمد بن أبي دليم ، ثنا ابن وضاح ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة .

١٨ — وإذا رأيت من طريق بقي بن مخلد ، فهو بهذا الإسناد بعينه إليه (١) .

١٩ — وإذا رأيت من طريق عبد الرزاق فاسناده إليه . ثنا حمام ، ثنا ابن المفرج ، ثنا ابن الاعرابي ، ثنا الدبري ، ثنا عبد الرزاق .

٢٠ — وله إليه إسناد آخر وهو . حدثنا حمام ، ثنا عبد الله بن محمد بن علي الباجي ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا عبيد بن محمد الكشوري ، ثنا محمد بن يوسف الحذامي ، ثنا عبد الرزاق .

٢١ — وله إليه إسناد آخر وهو — ثنا محمد بن سعيد بن نبات ، ثنا أحمد ابن عون الله ، ثنا عبد الرحمن بن أسد الكازروني ، ثنا الدبري ، ثنا عبد الرزاق .

٢٢ — وإذا رأيت من طريق حماد بن سلمة ، فاسناده إليه . ثنا عبد الله بن ربيع ، ثنا عبد الله بن محمد بن عثمان الأسدي ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا الحجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة .

٢٣ — وإذا رأيت من طريق سفيان بن عيينة فهو بهذا الإسناد بعينه ؟ (٢) .

---

(١) يريد به الاسناد رقم ١٤ أما الأسانيد الثلاثة بعده فهي ملحقة بطرة الأصل المنقول عنه .

(٢) هذا السند ملحق هكذا بطرة الأصل ، وليس في السند قبله ذكر سفيان بن عيينة ، فليحرر .

٢٤ — وإذا رأيت من طريق الحجاج بن منهال فهو بهذا الإسناد بعينه .

٢٥ — وإذا رأيت من طريق وكيع بن الجراح فاسناده إليه . ثنا محمد بن سعيد بن نبات ، ثنا عبد الله بن نصرة ، ثنا قاسم بن اصبغ ، ثنا محمد بن الوضاح ، ثنا موسى بن معاوية ، ثنا وكيع .

٢٦ — وإذا رأيت من طريق سعيد بن منصور فإسناده إليه . ثنا الطلمنكى ، ثنا بن المفرج ، ثنا ابراهيم بن أحمد بن فراس ، ثنا محمد بن على بن زيد الصانع ، ثنا سعيد بن منصور .

٢٧ — وإذا رأيت من طريق عبد الله بن وهب . فاسناده إليه — ثنا عبد الله ابن ربيع ، ثنا بن مفرج ، ثنا قاسم بن اصبغ ، ثنا ابن وضاح ، ثنا سحنون ، ثنا ابن وهب .

٢٨ — وإذا رأيت من طريق شعبة فاسناده إليه — ثنا ابن نبات ، ثنا أحمد ابن عون الله ، ثنا قاسم بن اصبغ ، ثنا محمد بن عبد السلام الخشنى ، ثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة .

٢٩ — وإذا رأيت من طريق محمد بن بشاد فهو بهذا الإسناد بعينه .

٣٠ — وله إليه إسناد آخر . ثنا يونس بن عبد الله بن مغيث ، ثنا أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا محمد بن عبد السلام الخشنى ، ثنا محمد بن بشار .

٣١ — وإذا رأيت من طريق قتادة فاسناده إليه . ثنا ابن بيان ، ثنا عباس ابن اصبغ ، ثنا محمد بن قاسم بن محمد ، ثنا محمد بن عبد السلام الخشنى ، ثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، ثنا سعيد بن أبى عروبة ، ثنا قتادة .

٣٢ — وإذا رأيت من طريق ابن المثنى فهو بهذا الإسناد بعينه إليه .

٣٣ — وإذا رأيت من طريق سفيان الثورى فاسناده إليه — ثنا ابن بيان ، ثنا أحمد بن عبد البصير ، ثنا قاسم بن اصبغ ، ثنا محمد بن عبد السلام الخشنى ، ثنا محمد ابن المثنى ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا الثورى

٣٤ — وإذا رأيت من طريق الخشنى فهو بهذا الإسناد بعينه إليه .

٣٥ – وإذا رأيت من طريق اسماعيل بن اسحاق القاضي فاسناده إليه – ثنا يحيى بن عبد الرحمن بن مسعود ، ثنا أحمد بن وجيب ، ثنا ابراهيم ابن حماد ، ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي .

٣٦ – وإذا رأيت من طريق محمد بن الجهم فاسناده إليه – ثنا أحمد بن عمر ابن أنس العذرى ، ثنا عبد الله بن الحسين بن عقال ، ثنا ابراهيم ابن محمد الدينورى ، ثنا ابن الجهم .

٣٧ – وإذا رأيت من طريق أبي جعفر محمد بن موسى الصقيل فاسناده إليه – ثنا أبو عمر بن عبد البر ، ثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا يوسف ابن أحمد ، ثنا الصقيل .

٣٨ – وإذا رأيت من طريق محمد بن عبد الملك بن أيمن فاسناده إليه – ثنا حمام ، ثنا عباس ابن اصبغ ، ثنا ابن أيمن .

٣٩ – وإذا رأيت من طريق قاسم بن اصبغ فاسناده إليه – ثنا أبو عمر أحمد ابن قاسم ، ثنا أبي قاسم بن محمد ، ثنا جدى قاسم بن اصبغ .

٤٠ – وإذا رأيت من طريق أحمد بن حنبل فاسناده إليه – ثنا يحيى بن عبد الرحمن بن مسعود ، ثنا أحمد بن سعيد بن حزم ، ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبي أحمد حنبل .

٤١ – وإذا رأيت من طريق ابن الجارود فاسناده إليه – ثنا عبد الله بن ربيع ، ثنا محمد بن اسحاق بن السلم ، ثنا أبو السعيد بن الاعرابي ، ثنا محمد ابن الجارود .

٤٢ – وإذا رأيت من طريقه إلى أبي عبيد القاسم بن سلام فاسناده إليه – ثنا يونس بن عبد الله ، ثنا أبو بكر بن أحمد بن خالد ، ثنا أبي . ثنا على بن عبد العزيز ، ثنا أبو عبيد .

٤٣ – ٤٤ – وإذا رأيت من طريقه إلى الليث بن سعد ، ويحيى بن بكير – وهما اسناد واحد – فاسناده إليهما – ثنا محمد بن سعيد بن نبات ، ثنا محمد بن أحمد بن مفرج ، ثنا عبد الله بن جعفر بن الورد ، ثنا

يحيى بن أيوب بن باد العلاف ، ثنا يحيى بن بكير ، ثنا الليث ابن سعد .

وهو بعينه اسناده إلى الليث .

٤٥ — وإذا رأيت من طريق أبي العباس أحمد بن عمرو البزار فاسناده إليه — ثنا أبو عمر يوسف بن عبد البر ، ... (بقية السند مقطوع من طرة الكتاب[1]) .

فهذه هي الأسانيد الكثيرة الدوران في كتبه ، وما شأنه غير هذا، مما يرويه عن امام من طريق اتصلت به لاديوان له ، فأسوقه بسنده ليعلم حال رجاله، فان أحد وجوه السبب الباعث على حذف رجال ما قدمناه ثبوت الأسانيد في الدواوين المشهورة — وليس شأن هذا النوع — والحالة هذه كذلك الشأن .

« فصل » : قال ابن خليل : والإمام أبو محمد قد تكلم فيه أقوام من الجهال ، ونسبوه إلى أشياء هم أحق بها ، والله حسيبهم ومسائلهم عليها .

وقد أدى بعض المتأخرين في سوء الثناء عليه حتى نسب إلى معتقده سوءا ، وهو مما نسبه إلى أبي محمد رحمة الله عليه أليق .

وربما كذبوا عليه في أشياء نسبوها إليه — إفكاً وزوراً ، ثم انهم لعنوه عليها إفكاً منهم وغروراً ، وبهتاناً ومحض تقول ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

وقد أثنى عليه جلة من أهل الفضل والخير والدين ، من علماء المشرق والمغرب ، وليس هذا موضع البسط لأقوالهم .

وبالجملة — فانه إذا تأمل العاقل النبيه السالم الفطرة من التعصب والهوى حال الإمام أبي محمد — رحمه الله — وتأمل أقوال المتكلمين فيه وجدهم على قسمين.

---

(١) مما يجدر التنبيه عليه هنا أن الأسانيد : ٥ ، ٧ ، ٩ ، ١١ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢١ ، ٢٣ ، ٣٠ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥ ، كلها ليست في صلب الكتاب ، وإنما هي ملحقة بطرته .

إما جاهل مفرط الجهل ، يسبه ولا يدرى ما كان عليه من الشدة فى الدين والمحافظة على اتباع السنن والحض على ذلك ، فهو يسبه ولا يدرى ما يلزمه فى دينه من ثلب امرىء مسلم من أكابر أهل العلم قد لحق بربه ،

وإما رجل رقيق الحياء ، قليل الدين ، ينال منه تعصباً لأهل مذهبه ، أو غير ذلك ، لينال من دنياه ما أحب ، قد أباع[1] آخرته بدنيا قد ضمنت له ، ما أصابه منها لم يكن ليخطئه ، قد رضى عما عند الله تعالى بعاجل زخرف هذا المتاع الفانى ، قد اعتاض عما عند الله تعالى بأن يقال عنه إنه ناصر لمذهب كذا مصمم عليه ، وهو يدرى أن ما ناله من أبى محمد — رحمة الله عليه — لا يجوز عقلا ولا شرعاً — إن كان مصدقاً بالشرع — وإنا لله وإنا إليه راجعون .

« **فصل** » : وقال ابن خليل رحمه الله :

وبقى علينا الكلام فى فصل من أجله قدمنا هذه المقدمة ، وهو كان المقصود فيها بالكلام عليه .

وذلك أن أكثر من أثنى على أبى محمد — رحمه الله — وأخذه فى شىء وهو أنه أطلق لسانه وقلمه على قوم من المتعصبين بالثلب والسب والنيل منهم ، وكأنهم رأوا أن هذا خطأ ، وانه أتى ما لا يجوز فعله ، وعيب عليه ذلك فى تصانيفه .

وأنا أقول : انه ليس خطأ ، بل هو قربة إلى الله تعالى ، وجهاد فيه . وزين للتأليف . وبيان ذلك أن الخلاف لما وقع من السلف الصالح رضى الله عنهم لم يقدح بسببه بعضهم فى بعض ، ولا عادى عليه أحدٌ أحداً ، بل قد يوجد بين الرجلين منهم الصحبة المؤكدة والخلاف فى مسائل كثيرة . لأنهم كانوا لا يراعون فى ذلك إلا وجه الله تعالى .

ثم خلف من بعدهم خلف جعلوا طلب العلم سبباً لنيل دنياهم ، ومرقاة يبلغون بها من الترؤس مناهم ، فتعصب قوم لقوم عمل أهل الدولة فى ذلك

---

(١) كذا .

العصر بقولهم ، إما وفاقاً لمن تقدم ، أو استحساناً منهم لذلك ، فبالغ هؤلاء فى التعصب لأقوالهم .

وليت شعرى — لولم يكن الأمر كذلك — ما الذى أوجب اندثار مذهب الأوزاعى ؟ وقد كان الناس عليه برهة من الدهر ، واشتهر حتى بلغ الأندلس ، وكذلك سفيان الثورى ، واسحاق بن راهويه ، والليث بن سعد ، سيما والشافعى — رحمه الله — يقول : كان الليث إماماً أضاعه أصحابه ، إلى غيرهم ممن لهم فى العلم والإمامة منصب مثلهم ، ممن قال بفتاواهم أهل عصر ، ثم لم تقم أهل الدول بعد بها فتركت لذلك .

وقد كان الإمام داود بن على بن خلف الأصبهانى مدة من الدهر ، لم يبرز لالقاء العلم ظاهراً حتى انبرى له الموفق العباسى حامياً ، فجلس لتدريس العلم ما شاء الله أن يجلس ، وأخذ بقوله جماعة من العلماء وتفقه عليه أمم ، وقد ذكر هذا الإمام جمال الدين أبو اسحاق ابراهيم الشيرازى الفيروزبادى — رحمه الله — من الفقهاء (١) إلى غير ذلك مما ذكره عنه أهل الأثر ، فانه معلوم لديهم ، ثم لم يقم أحد من أهل الدول بمذهبه ، وكانت سبيله كسبيل من ذكرنا ممن قدمنا بين ذوى المذاهب ومنصب الاجتهاد فى الفتوى فى الشريعة .

فكان ذلك التعصب قبيحاً ، حراماً شرعاً وعقلا .

وربما وضع بعضهم الحديث على رسول الله — صلى الله عليه وسلم — نصرة لقوله فى مذهبه ، فليتبوأ — فى جانب مبالغته فى تعصبه لنصرة قول من لم يغن عنه من الله شيئاً — مقعده من النار ، وأول من يلعنه على ذلك كله من نصر أقواله ، ويبرأ منه يوم القيامة ، وربما يكون فى بعض المواضع ردة عن الإسلام ، ونعوذ بالله من الخذلان .

وذلك انهم يعترضون على كتاب الله تعالى — وعلى الصحيح عندهم من سنن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بما قدروا عليه من أنواع الاعتراضات ، فيحرفون الكلم عن مواضعه قصداً ، ويمزقون كتاب الله تعالى تمزيقاً بارداً . ويتحكمون فيه تحكماً فاسداً ، ويعرضونهما على كلام من قلدوه ،

(١) راجع . طبقات الفقهاء لأبى اسحاق الشيرازى طبع بغداد سنة ١٣٥٦ ص ٧٦ .

فما وافقه منها أخذوا به ، وما لم يوافقه منها نبذوه بالعراء ، وقابلوه بالرد والتحريف ، والحمد لله تعالى على السلامة مما ابتلاهم به ، ومما وقعوا فيه ؟ .

فهو يرى — فى مذهبه — أن تلك المقولات منه مجاهدة شرعاً ، ويحتج على ذلك بقوله عليه السلام : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده — ان استطاع — فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان ، وفى بعض ألفاظ الحديث ، ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل .

قال ابن خليل : والحق فيمن علم الحق وعند عن قبوله من هؤلاء أن يجاهدوا عليه بالسيوف ، وتحرق كتبهم المضلة التى ليس فيها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ، إلا ، آراء مجردة عن الاستدلال بالكتاب والسنة ، حتى يرجعوا عن هذه المقاصد الرذلة ، والأغراض المنبوذة ، كما فعل بعض من ولاه الله تعالى من أقطار أرضه أمراً (١) فجزاه الله خير الجزاء .

فمن لم يقدر على ذلك ففرضه — على رأى أبى محمد — أن يجاهدهم بلسانه ، كما فعل هو .

« فصل » :

واما تخطئة من خطأ من السلف الصالح — رضى الله عنهم — فليست التخطئة نيلا منهم ، ولا يعدها نيلا منهم ، إلا جاهل أحمق .

وذلك أنه قد علمنا — قطعاً — أن كل أحد يخطىء ويصيب إلا أنبياء الله تعالى ، صلوات الله عليهم أجمعين . وإذا قال قائل عمن أخطا فى شىء — وهو ممن يجوز عليه الخطأ — قد أخطأ ، فهو اخبار بحق وصدق ، ولو قال غير ذلك لكان كاذباً ،

---

(١) من الواضح أن ابن خليل يشير فى عبارته هذه إلى ما وقع فى الأندلس والمغرب من حرق كتب المالكية أواخر القرن السادس الهجرى ، الثانى عشر الميلادى ، على عهد يعقوب المنصور الموحدى ، الذى ملك فيما بين (٥٨٠/ ١١٨٤ — ٥٩٥/ ١١٩٨) راجع مثلا المراكشى ، المعجب ص ٢٧٨ — ٢٧٩ طبع القاهرة ١٣٦٨ هـ ١٩٤٩ م .

وهو حادث عاصره غالباً — عبد الملك بن خليل البلنسى ، الذى لم نستبعد أن يكون هو أباه

والمصانعة والمداهنة فى الحق لم يرض بها السلف ولا كل مصمم فى الدين ، ولا يموت بها الحق أبداً ، ولم يأمر بها الله تعالى ولا رسوله صلى الله عليه وسلم .

« فصل » :

قال ابن خليل : قال الإمام أبو محمد — رحمهما الله : ولسنا نرضى عمن يغضب لنا ، إنما نرضى عمن يغضب للحق ، ولا نسر بمن ينصر أقوالنا ، إنما نسر بمن ينصر الحق حيث هو .

ولا يجهل علينا جاهل فيظن أننا متبعون مذهب الإمام أبى سليمان داود ابن على ، إنما أبو سليمان شيخ من شيوخى ومعلم من معلمينا ، إن أصاب الحق فنحن معه اتباعاً للحق ، وان أخطأ اعتذرنا له ، واتبعنا الحق حيث فهمناه ، وبالله تعالى التوفيق .

قال محمد بن خليل : وكذلك أقول : — لا يجهل على جاهل فيظن أنى متبع للإمام أبى محمد ، أبو محمد شيخ من شيوخى ، ومعلم من معلمى ، ان أصاب الحق فأنا معه اتباعاً للحق ، وإلا فأنا مع الحق حيث فهمته ، بحسب ما يوفقنى الله تعالى له وينعم به على .

قال ابن خليل رحمه الله :

وليس لى فى هذا التأليف غير نسخه فقط ، كله كلام أبى محمد — رحمه الله — امتثلت فيه ما أوصاه فلذلك حسن ، بل وجب ، أن يكون عزو التتمة إليه ، لأنه محض عبارته ، لم أدخل فيها شيئاً ، حاشا مسألة ألقى فيها بيده متحاملا ، فنبهت عليها — فقط — لم أدخل من كلامى فى كلامه شيئاً ، وإنما أفردتها بذاتها لتعلم فستقف إن شاء الله تعالى على ذلك .

فانى — والعالم الله — لو لم يوص بتكملته من كلامه فى كتابه « الإيصال » لم أقدم على ذلك ، ، رحمة الله عليه ورضوانه ، انه قريب مجيب .

« فصل » :

ولما قابلت رؤوس المسائل التى شرحت من كتاب « المحلى » المشار إليه

بالزيادة المختلفة – على ما ذكرت كما شرطت – واستدركت المسائل التى نقصته ، أو ما نقص من مسائل ذكر بعضها وترك بعضها واستوفيت ذلك كله على أكمل ما ظهر لى ، وجدت فيها – من الاخلال المذكور ، – مسائل ليس لها فى « المحلى » أصل ، فتركتها إذ ليست من أصل الكتاب المشروح ، ولا من شرط المصنف ، ولا دخلت فى وصيته بوجه ، ولعلها من تراجم كتاب « الخصال » المشروح بكتاب « الإيصال » المكمل منه « المحلى » فاشتبهت على أبى رافع الفضل – رحمه الله – حين تكميله الكتاب .

وها أنا ذا أبتدىء بما ذكرت ، على ما شرطت ، وبالله تعالى التوفيق ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

وصلى الله على سيدنا محمد خيرته من بريته ، وعلى آله وعترته ، وسلم تسليما كثيراً .